إمتاع الأسماع

بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع

تأليف

تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد المقريزي
المتوفى سنة ٨٤٥ هـ

تحقيق وتعليق

محمد عبد الحميد النميسي

الجزء الخامس

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ١١ - ٩٤٢٤ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

ISBN 2-7451-2208-8

90000>

9782745122087

http://www.al-ilmiyah.com.lb/
e-mail : sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com

وجلس رسول الله ﷺ والعباس على شفير قبر إبراهيم ، ونزل فيه الفضل بن عباس ، و أسامة بن زيد ، وذلك يوم ثلاثاء في آخر شهر ربيع الأول ، وقيل : يوم الثلاثاء لعشر خلون من شهر ربيع الأول سنة عشر ، ورأى رسول الله ﷺ فُرجة في اللبِن فأمر أن تُسد ، وقال : إنها لا تضر ولا تنفع ، ولكنه يقرُّ بعين الحي ، وإن العبد إذا عمل عملاً أحب الله أن يتقنه(١) .

ويروي أن النبي ﷺ خرج يمشي أمام سرير إبراهيم ثم جلس على قبره ، فلما دلى في قبره ووضع دمعت عيناه ، فبكى الصحابة حتى ارتفعت أصواتهم ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله ! أتبكي وأنت تنهى عن البكاء ؟ فقال : تدمع العين ، وتوجَّع القلب ، ولا نقول ما يسخط الرب ، ثم دفن ، فقال رسول الله ﷺ : ما أحد يأتينا بماء نطهر به قبر إبراهيم ؟ فأتى بماء فأمر به فرش به على قبر إبراهيم ، وكان أول من رش عليه وختم عليه بيده ، وقال عند رأسه : السلام عليك .

وفي رواية : أنه وضع يده اليمنى على قبره من عند رأسه وقال : ختمت عليك بالله من الشيطان الرجيم ، وفي رواية : طبعت عليك بالله ، وأمر بحجر فوضع عند رأسه(١) .

ووافق موت إبراهيم عليه السلام كسوف الشمس على ثنتي عشرة ساعة من النهار ، فقال قوم : إن الشمس انكسفت لموته ، [فـ] خطبهم ﷺ فقال : إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته(٢) .

ويروى أن رسول الله ﷺ قال حين حضر قبض إبراهيم وهو مستقبل الجبل : يا جبل ! لو بك ما فيّ لهدَّك ، ولكنا نقول كما أُمرنا : إنا لله وإنا إليه راجعون ، والحمد لله رب العالمين .

وخرج ابن عساكر من حديث محمد بن الحسن الأسدي ، حدثنا أبو شيبة عن أنس بن مالك قال : لما مات إبراهيم ابن النبي ، قال لهم النبي ﷺ : لا تدرجوه في أكفانه حتى أنظر إليه ، فجاء فأكب عليه وبكى حتى اضطرب لحياه وجنباه .

---

(١) (الاستيعاب) : ١ / ٥٩ بزيادة ألفاظ ونقصان ، لكن المعنى واحد .

(٢) (المرجع السابق) : ١ / ٥٨ ، (مسند أحمد) : ٢ / ٢٦٧ ، حديث رقم (٥٩٦٠) .

ويقال : إن السرّ في موت ولد رسول الله ﷺ في حياته ، أنه لو عاش [لكان نبياً ، ولم يكن ليبقى لأن نبيكم آخر الأنبياء][1] .

وقد أشار حسان بن ثابت إلى هذا في قوله لما مات إبراهيم :

مضى ابنك محمودُ العواقبِ لم يُشَنْ بعيبٍ ولم يأثَمْ بقولٍ أو فعلِ
رأى أنه لو عاش ساواك في العلا فآثر أن تبقى فريداً بلا مثلِ[2]

وقد جاء في حديثٍ أن إبراهيم لو عاش لكان نبياً ، وليس بقوي . وفي صحيح البخاري عن السدي قال : سألت أنس بن مالك كم كان بلغ إبراهيم ابن النبي ﷺ ؟ قال : قد كان بلا مهلة ، ولو بقي لكان نبياً ، ولكن لم يكن ليبقى لأن نبيكم آخر الأنبياء .

وقد روى عيسى بن يونس عن أبي خالد قال : قلت : لا تراني أوفى ، أرأيت إبراهيم ابن النبي ﷺ ، قال : مات وهو صغير ، ولو قرأت يكون بعد محمد نبي لعاش ، ولكنه لا نبي بعد محمد ﷺ[3] .

* * *

---

(١) ما بين الحاصرتين سياقة مضطرب في (خ) ، وقد استدركناه من كتب السيرة والتراجم .

(٢) لم أجدهما في (ديوان حسان بن ثابت) .

(٣) قوله : « لو عاش إبراهيم لكان نبياً » ، ورد عن ثلاثة من الصحابة ، لكن قال النووي في (التهذيب) ، في ترجمة إبراهيم : وأما ما روى عن بعض المتقدمين : « لو عاش إبراهيم لكان نبياً » ، فباطل ، وجسارة على الكلام على المغيبات ، ومجازفة ، وهجوم على عظيم .
ونحوه قول ابن عبد البر في (التمهيد) : لا أدري ما هذا ! فقد وَلَدَ نوح عليه السلام غير نَبيّ ، ولو لم يلد النبي إلا نبياً ، لكان كل أحد نبياً ، لأنهم من ولد نوح .
لكن قال الحافظ ابن حجر : ولا يلزم من الحديث المذكور ما ذكره لما يخفى ، وكان ابن عبد البر سلف النووي . وقال أيضاً : إنه عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة ، وكأنه لم يظهر له وجه تأويله ، فقال في إنكاره ما قال .
وجوابه : أن القضية الشرطية لا تستلزم الوقوع ، ولا يُظن بالصحابي الهجوم على مثل هذا الظن .
واعتَرضَ الجواب المذكور القاري بأنه بعيد جداً .
وقال ابن حجر المكي في (الفتاوى الحديثية) : قال السيوطي : صحَّ عن أنس أنه سأل النبي ﷺ =

[فصل في ذكر بنات رسول الله ﷺ]

إعلم أن إجماع من يُعتد به انعقد على أنه كان لرسول الله ﷺ أربع بنات كلهن من خديجة ، وهنَّ زينب ، ورقية ، وأم كلثوم ، وفاطمة عليهن السلام .

= عن ابنه إبراهيم ، قال : لا أدري رحمة الله على إبراهيم لو عاش لكان صدّيقاً نبياً . ورواه ابن منده والبيهقي عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، ورواه ابن عساكر عن جابر عن النبي ﷺ .

وأخرج ابن عساكر أيضاً بسنده وقال : فيه من ليس بالقوي عن عليّ بن أبي طالب : لما توفي إبراهيم أرسل النبي ﷺ إلى أمه مارية ، فجاءته ، وغسّلته ، وكفّنته ، وخرج به ، وخرج الناس معه ، فدفنه ، وأدخل يده في قبره فقال : أما والله إنه لنبي ابن نبي ، وبكى المسلمون حوله حتى ارتفع الصوت ، ثم قال : تدمع العين ، ويحزن القلب ، ولا نقول ما يغضب الرب ، وإنا عليك يا إبراهيم لمحزونون .

وروى أبو داود أنه مات وعمره ثمانية عشر شهراً ، فلم يُصلّ عليه رسول الله ﷺ . صححه ابن خزيمة . قال الزركشي : اعتلَّ من سلم ترك الصلاة عليه بعلل : منها أنه استغنى بفضيلة أبيه عن الصلاة ، كما استغنى الشهيد بفضل الشهادة . ومنها أنه لا يصلي نبي على نبي ، وقد جاء لو عاش لكان نبياً .

ولا بُعد في إثبات النبوة له مع صغره ، لأنه كعيسى القائل يوم وُلد : ﴿ **إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً** ﴾ ، وكيحيى الذي قال تعالى فيه : ﴿ **وآتيناه الحكم صبياً** ﴾ ، قال المفسرون : نُبِّىء وعمره ثلاث سنين ، واحتمال نزول جبريل بوحي لعيسى وليحيى يجري في إبراهيم ، ويرشحه أنه ﷺ صام يوم عاشوراء وعمره ثمانية أشهر ، ثم قال بعد أن نقل عن السبكي كلاماً : وبه يُعلم تحقيق نبوة سيدنا إبراهيم في حال صغره ، انتهى فاعرفه .

وقال في (المقاصد الحسنة) : الطرق الثلاثة :

أحدها : ما أخرجه ابن ماجة وغيره عن ابن عباس أنه قال : لما مات إبراهيم ابن نبي الله ﷺ صلى عليه وقال : إن له مرضعاً في الجنة ، ولو عاش لكان صديقاً ، ولو عاش لاعتقت أخواله من القبط ، وما استرق قبطي . وفي سنده إبراهيم بن عثمان الواسطي ضعيف ، ومن طريقه أخرجه ابن منده في (المعرفة) ، وقال : غريب .

ثانيها : ما رواه إسماعيل السدّيّ عن أنس قال : كان إبراهيم قد ملأ المهد ، ولو بقي لكان نبياً ، ولكن لم يكن ليبقى فإن نبيكم آخر الأنبياء .

ثالثها : رواه البخاري عن إسماعيل بن أبي خالد قال : قلت لعبد الله بن أبي أوفى أنه قال : رأيت إبراهيم ابن النبي ﷺ مات صغيراً ، ولو قُضي أن يكون بعد محمد نبي عاش إبراهيم ولكن لا نبي بعده .

وأخرجه أحمد عن ابن أبي أوفى أنه كان يقول : لو كان بعد النبي ﷺ نبي ما مات ابنه . قال : وعزاه شيخنا للبخاري من حديث البراء فيه .

وروى أحمد والترمذي وغيرهما ، عن عقبة بن عامر رفعه : لو كان بعدي نبي لكان عمر . وورد = عن جماعة آخرين .

فزينب بنت رسول الله ﷺ كانت أكبر بناته ، ولدت سنة ثلاثين من مولده ، ولا خلاف أنها أسن بناته ، إلا ما لا يصح ولا يُلتفت إليه ، وإنما الخلاف بين القاسم وزينب أيهما ولد أولاً ، فقالت طائفة من أهل العلم بالنسب : أول وَلَدٍ وُلد لرسول الله ﷺ القاسم ثم زينب ، وقال ابن الكلبي : زينب ثم القاسم .

* * *

= وقال القاري ويشير إلى قوله تعالى : : ﴿ **ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين** ﴾ : فإنه يومىء إلى أنه لا يعيش له ولد يصل إلى مبلغ الرجال ، فإن ولده من صلبه يقتضي أن يكون لُبَّ قلبه ، كما يقال : الولد سرّ أبيه ، ولو عاش وبلغ أربعين سنة وصار نبياً ، لزم أن يكون نبياً خاتم النبيين . ثم يقرب من هذا الحديث ما رواه أحمد والحاكم عن عقبة مرفوعاً : لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب .

قلت : ومع هذا لو عاش إبراهيم وصار نبياً لكان من أتباعه ، وكذا لو صار عمر نبياً لكان من أتباعه ، كعيسى والخضر وإلياس ، فلا يناقض قوله تعالى : ﴿ **وخاتم النبيين** ﴾ ، إذ المعنى أنه لا يأتي نبي بعده ينسخ ملته ، ولم يكن من ملته ، وبقوله ﷺ : لو كان موسى حياً لما وسعه إلا اتباعي .

وقال النجم : وأورده السيوطي في (الجامع الصغير) بلفظ : لو عاش إبراهيم لكان صديقاً نبياً ، وقال : أخرجه الباردي عن أنس ، وابن عساكر عن جابر ، وعن ابن عباس ، وعن ابن أبي أوفى . (كشف الخفا ومزيل الإلتباس) : ٢ / ١٥٦ ، حديث رقم (٢١٠١) ، (الفوائد المجموعة) : ٣٩٨ ، ذكر إبراهيم رضي الله عنه ، حديث رقم (١٣٥) ، (ضعيف سنن ابن ماجة للألباني) وقال : هذه الروايات وإن كانت موقوفة فلها حكم الرفع ، إذ هي من الأمور الغيبية التي لا مجال للرأي فيها ، فإذا عرفت هذا يتبين لك ضلال القاديانية في احتجاجهم بهذه الجملة « لو عاش إبراهيم لكان نبياً » ، على دعواهم الباطلة في استمرار النبوة بعده ﷺ ، لأنها لا تصح هكذا عنه ﷺ ، وإن ذهبوا إلى تقويتها بالآثار التي ذكرنا ، كما صنعنا نحن ، فهي تلقمهم حجراً ، وتعكس دليلهم عليهم ، إذ أنها تصرح أن وفاة إبراهيم عليه السلام صغيراً كان بسبب أنه لا نبي بعده ﷺ ، ولربما جادلوا في ذلك - كما هو دأبهم - وحاولوا أن يوهنوا من الاستدلال بهذه الآثار ، وأن يرفعوا عنها حكم الرفع ، ولكن لم ولن يستطيعوا الانفكاك مما ألزمناهم به من ضعف دليلهم هذا ولو من الوجه الأول ، وهو أنه لم يصح عنه ﷺ مرفوعاً صراحة (المرجع السابق) : ١١٥ - ١١٦ ، (٢٧) باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ وذكر وفاته ، حديث رقم (٣٣٢) ، وحديث رقم (٣٣٣) ، (الأسرار المرفوعة) : ٢٩٠ ، حديث رقم (٣٧٩) ، (المقاصد الحسنة) : ٥٤٧ - ٥٤٨ ، حديث رقم (٨٩٣) .